

شريف دبوس  
راسل بيدفورد  
محاسبون قانونيون ومستشارون

محمد حسنين  
محاسبون قانونيون ومستشارون

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي

ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى

القوائم المالية

عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

وتقدير مراقبى الحسابات عليها

**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي  
نو العائد التراكمي والتوزيع الدوري  
القوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢**

**صفحة**

**المحتويات**

- 
- تقرير مراقبى الحسابات.
  - ١ - قائمة المركز المالى.
  - ٢ - قائمة الدخل.
  - ٣ - قائمة الدخل الشامل.
  - ٤ - قائمة التغير في صافى أصول الصندوق.
  - ٥ - قائمة التدفقات النقدية.
  - ٦ - الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.
- ٢٢-٦

محمد حسنين

شريف دبوس  
راسل بيدفورد  
محاسبون قانونيون ومستشارون

محاسبون قانونيون ومستشارون

### تقرير مراقبى الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار البنك المصرى الخليجي  
ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى

### تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار البنك المصرى الخليجي ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ وكذا قوائم الأرباح او الخسائر والدخل الشامل والتغيرات في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ذلك التاريخ وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

### مسؤولية الادارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولة شركة خدمات الإدارة " شركة فاند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار " بالإدارة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أي تحريرات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف

### مسؤولية مراقبى الحسابات

تحصر مسؤوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أي خطأ هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بفرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعود أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

## الرأي


ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدها ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار البنك المصري الخليجي ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانيين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

## تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات .

كما أنها تتمشى مع أحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

## مراقبة الحسابات



القاهرة في ٩ أغسطس ٢٠٢٢

**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)**

**(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)**

**المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التنفيذية**

**قائمة المركز المالي**

**في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢**

**٢٠٢١ ٣١ ديسمبر**

**جنيه مصرى**

**٢٠٢٢ ٣٠ يونيو**

**جنيه مصرى**

**إيضاح**

٣٠١٠٨٠٥	٢٦٣٨٧٨٦	(١٥)
٢٤٨٧٦١١٤	١٦٩٤٨٣٢٦	(١٦)
-	١٩٣٦٩١١	(١٧)
٧٩٤٤٨٣	١٧٢٩٣٥	(١٨)
<b>٢٨٦٨١٤٠٢</b>	<b>٢١٦٩٦٩٥٨</b>	

**الأصول**

حسابات جارية لدى البنك

استثمارات مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر - أسهم  
أذون الخزانة المصرية (بالصافي)

دائنون وأرصدة مدينة أخرى

مجموع الأصول

١٦٨٩١٧	١٦٨٩١٧	(١٩)
٦١١١٧١	٩٨٠٩٤	(٢٠)
١٠٢٩٣٢	-	
<b>٨٨٣٠٢٠</b>	<b>٢٦٧٠١١</b>	
<b>٢٧٧٩٨٣٨٢</b>	<b>٢١٤٢٩٩٤٧</b>	
<b>١٠٢٩٣٢</b>	<b>٩٧١٧١</b>	(٢٢)
<b>٢٧٠٠٧</b>	<b>٢٢٠٥٤</b>	(٩-٣)

**الالتزامات**

مخصصات

دائنون وأرصدة دائنة أخرى

دائنون توزيعات

مجموع الالتزامات

صافي أصول الصندوق وتمثل حقوق حملة الوثائق

عدد الوثائق القائمة

القيمة الاستردادية للوثيقة


- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

- تقرير مراقبى الحسابات مرفق.

محمود فوزى  
شركة خدمات الإدارة  
شركة فايد داتا لخدمات الإدارية في مجال صناديق الاستثمار



المفوض من البنك على الصندوق  
البنك المصري الخليجي



**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي**  
**(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)**  
**المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية**  
**قائمة الدخل**  
**عن ستة أشهر مالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢**

عن ستة أشهر مالية المنتهية في  
٣٠ يونيو ٢٠٢٢      ٢٠٢١ يونيو ٣٠

إيجاب	إيجاب	إيجاب	إيجاب
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى
٤٣٠٠٨١	٦٢٧٦٣١	(٦٣)	
(١٦٦٥٢١)	(٣٥٥٩٤٣٨)		
(٤٤٣١٦٩)	(١٩٦٠٦٤٢)		
٨٣٧	٢٨٩٠٤		
١٠٦١٨١	٧٨١٠٠		
<u>(٧٢٥٩١)</u>	<u>(٤٧٨٥٤٤٥)</u>		

إيرادات النشاط

عادن استثمارات في أسهم  
صافي التغير في القيمة السوقية للأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر  
صافي (خسائر) بيع الاستثمارات المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر  
عادن ادnon خزانة المصرية  
عادن ودائع لأجل وحسابات جارية  
إجمالي (خسائر) النشاط

٦٩٥٩٣	٦٥١٥٧	(١٩)	
٦٩٥٩٣	٦٥١٥٧	(١١٠)	
٦٠٠٠	٢٩٢٥٠		
٢٤٥٣	٣٠٠٦		
٢٣٩٨٥	٢٢٧٨٣		
٧٥٠٠	٨٧٥٠	(١١)	
٢٦٧٥	(١٠٥٧٥١)		
٢١٥٠٤	٣١٣٨١		
١٦٧	٥٧٨١		
٤٧٩٦٥	٥٤٠٠٠	(٢١)	
<u>٣٠٥٤٣٥</u>	<u>١٧٩٥١٤</u>		
<u>(٣٧٨٠٢٦)</u>	<u>(٤٩٦٤٩٥٩)</u>		

بخصم

أتعاب مدير الاستثمار  
عمولات البنك المصري الخليجي  
مصاريف دعاية وإعلان  
مصاريفات بنكية  
عملة حفظ أوراق مالية  
أتعاب خدمات الإدارة  
فروق تقييم عملة أجنبية  
ضرائب على توزيعات أرباح الأسهم  
ضرائب على عادن ادnon الخزانة المصرية  
مصاريفات إدارية و عمومية  
إجمالي مصاريفات النشاط  
صافي (خسائر) الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي**  
**(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)**  
**المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية**  
قائمة الدخل الشامل  
عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

عن الستة أشهر المنتهية في	
٢٠٢١ ٣٠ يونيو	٢٠٢٢ ٣٠ جنية مصرى
( ٣٧٨٠٢٦ )	( ٤٩٦٤٩٥٩ )
-	-
-	-
<b><u>( ٣٧٨٠٢٦ )</u></b>	<b><u>( ٤٩٦٤٩٥٩ )</u></b>

صافي (خسائر) الفترة  
 بنود الدخل الشامل الآخر  
 إجمالي بنود الدخل الشامل الآخر عن الفترة  
 إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي

(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)

المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق

عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

عن الستة أشهر المنتهية في

٢٠٢١ ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

٢٧ ٣١١ ٩٦٢	٢٧ ٧٩٨ ٣٨٢
( ٣٧٨ ٠٢٦ )	( ٤ ٩٦٤ ٩٥٩ )
( ٢٠ ٧٢١ )	-
( ٢ ٢٣٨ ٦٣٩ )	( ١ ٤٠٣ ٤٧٦ )
<u>٢٤ ٦٧٤ ٥٧٦</u>	<u>٢١ ٤٢٩ ٩٤٧</u>

صافي أصول الصندوق في أول الفترة

بضاف / يخصم :

صافي (خسائر) الفترة

التوزيعات النقدية المقرر توزيعها نقداً على حملة الوثائق

صافي (المدفوع من) استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة

صافي أصول الصندوق في آخر الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي  
(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)  
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية**

عن السنة أشهر المنتهية في  
٣٠ يونيو ٢٠٢٢      ٣٠ جنية مصرى  
٣٠ يونيو ٢٠٢١      ٣٠ جنية مصرى

## التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل صافي (خسائر) الفترة

1 777 021	3 009 438
( 211 000 )	( 1 400 021 )
1 074 040	4 368 350
210 810	621 048
188 878	( 513 077 )
1 707 778	3 071 300

صافي التغير في القيمة السوقية للأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (خسائر) التشغيل قبل التغيرات في الأصول والالتزامات المستخدمة في أنشطة التشغيل التغير في:-

استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر  
المدينون وأرصدة مدينة أخرى  
داننون وأرصدة دائنة أخرى  
صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل

( ۲ ۲۳۸ ۶۳۹ )	( ۱ ۴۰۳ ۴۷۶ )
•	( ۱ ۰۲ ۹۲۲ )
<u>( ۲ ۲۳۸ ۶۳۹ )</u>	<u>( ۱ ۰۰۶ ۴۰۸ )</u>
<u>( ۴۸۰ ۹۱۱ )</u>	<u>۱ ۰۶۴ ۸۹۲</u>
۳ ۲۰۶ ۱۳۳	۳ ۰۱۰ ۸۰۵
۲ ۷۷۵ ۲۲۲	۴ ۰۷۵ ۶۹۷

**التدفقات النقدية من الأسطحة المسقوف**  
 صافي المدفوع من استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة  
 توزيعات نقدية على حملة الوثائق خلال الفترة  
**صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل**

صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة  
رصيد النقدية وما في حكمها في أول الفترة  
رصيد النقدية وما في حكمها في آخر الفترة

1 062 629	2 628 786
1 162 093	1 926 911
<hr/>	
2 770 222	4 070 697

ويتمثل رصيد النقية وما في حكمها في آخر الفترة فيما يلى:  
حسابات جارية بالبنوك  
أذون الخزانة المصرية استحقاق أقل من ثلاثة أشهر من تاريخ الاقتتاء

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

**صندوق استثمار البنك المصري الخليجي**  
**(ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري)**  
**المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية**  
**الإيضاحات المتممة للقواعد المالية**  
**عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢**

١- **نبذة عن الصندوق**

**١-١ الكيان القانوني والنشاط**

أنشأ البنك المصري الخليجي (شركة مساهمة مصرية) صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري) كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب الترخيص رقم ١٦٦ الصادر من الهيئة العامة لسوق المال بتاريخ ٢٣ مارس ١٩٩٧ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وبموجب موافقة البنك المركزي بتاريخ ٢٠ يناير ١٩٩٧، وبناءً على محضر اجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد في ٢٣ مارس ٢٠٢٢ تمت الموافقة على مد أجل الصندوق لمدة ٢٥ سنة (خمس وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تجديد الترخيص للصندوق لمباشرة نشاطه وينتهي في ٢٣ مارس ٢٠٤٧ وجارى حالياً اتخاذ الإجراءات القانونية والحصول على الموافقات والترخيص اللازمة لمد أجل الصندوق من البنك المركزي الهيئة العامة للرقابة المالية.

**١-٢ نوع الصندوق**

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي ذو العائد التراكمي مع توزيع أرباح نصف سنوية.

**١-٣ غرض الصندوق**

- الاستثمار في أوراق مالية متنوعة من الأسهم والسنادات المحلية وتدار هذه المحفظة بمعرفة متخصصين لتعظيم الربح الرأسمالي والعائد الدوري لتوزيعه على حملة الوثائق التي يصدرها الصندوق.

- يتبع الصندوق سياسة استثمارية تهدف إلى تحقيق عائد على الأموال المستثمرة وتقليل المخاطر عن طريق تنوع المحفظة على مجموعة متنوعة من الأدوات المالية المختارة باستخدام أساليب التحليل الفني المناسب لكل إادة لاتخاذ قرار الاستثمار، وتدار هذه المحفظة بمعرفة خبرة مدربة في الاستثمار بأسواق رأس المال المحلية والعالمية بهدف تعظيم الربح الرأسمالي والعائد الدوري لتوزيعه على حملة الوثائق التي يصدرها الصندوق ، كما يهدف إلى إستثمار المحفظة في الأseem والسنادات

- عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار تقوم بمهام مدير الاستثمار والتي تم اندماجها في المجموعة المصرية لإدارة المحافظ المصرية وليصبح اسم مدير الاستثمار بعد الاندماج شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار وذلك طبقاً لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٢٦) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠٢١.

- بلغ حجم الصندوق عند الاكتتاب والتخصيص مليون وثيقة، القيمة الاسمية لكل منها مائة جنيه مصرى، خصص للبنك المصري الخليجي خمسون ألف وثيقة منها ويجوز للبنك شراء وثائق الاستثمار.

- بتاريخ ٢٠٠٢ تم موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على تعديل وإضافة بعض البنود في نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق طبقاً لاجتماع جماعة حملة الوثائق.

- بتاريخ ٢٨ أبريل ٢٠١٥ تم موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على تعديل وإضافة بعض البنود في نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق طبقاً لاجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ١٩ فبراير ٢٠١٥.

**٤-١ مدة الصندوق**

مدة الصندوق ٢٥ سنة (خمسة وعشرون عاماً) تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق ومزاولة أعماله من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية على الألا تتعدى مدة الشركة المصدرة للصندوق ، وجارى حالياً اتخاذ الإجراءات القانونية والحصول على التراخيص اللازمة لمد أجل الصندوق وتبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام.

## -٢ أسس إعداد القوائم المالية:

### ١-٢ الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

تم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ١٥٠١٥ وتعديلاتها بالقرار وزير الاستثمار رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٩ وطبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية (سوق المال) ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وفيما يلي أهم السياسات المحاسبية المتبعة.

- تم اعتماد القوائم المالية للصندوق عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ للإصدار من لجنة الإشراف بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠٢٢

### ٢-٢ أسس القياس

أعدت القوائم المالية على أساس التكفة التاريخية، فيما عدا الأصول والإلتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقائمة الدخل بالقيمة العادلة وبافتراض استمرارية الصندوق.

### ٣-٢ عملية التعامل وعملية العرض

الجنيه المصري وتعتمد هذه العملية عند تقييم الأصول والإلتزامات وإعداد القوائم المالية وكذا عند الاكتتاب في وثائق الصندوق أو الاسترداد أو إعادة البيع عند التصفية.

### ٤-٢ استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والإلتزامات والإفصاح عن الأصول والإلتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال الفترة المالية. وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والافتراضات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات.

### ٣- ٣ اهم السياسات المحاسبية المتبعة:

#### ١-٣ ترجمة العملات الأجنبية

تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري ، ويتم إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية في الدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في تاريخ التعامل، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والخصوم ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس أسعار الصرف السارية في ذلك التاريخ، ويتم إدراج فروق العملة الناتجة عن إعادة التقييم ضمن قائمة الدخل.

### ٤-٣ تصنيف الأصول المالية

عند الاعتراف الأولي ، يتم تصنيف الأصول المالية على أنها مصنفة بالتكلفة المستهلكة ، أو القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ويتم تصنيف الأصول المالية طبقاً لنموذج الأعمال الذي تدار به تلك الأصول المالية وتدفقاتها النقدية التعاقدية كم يلى :-  
أصول مالية مقدرة بالتكلفة المستهلكة

ويتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستهلكة إذا أستوفى الشرطين التاليين ولم يقاد بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:

١. يتم الاحتفاظ بالأصل ضمن نموذج عمل يهدف إلى الاحتفاظ بالأصول لتحصيل تدفقات نقدية تعاقدية ،
٢. ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تواريخ محددة والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الأصلي مستحق السداد.

عند الاعتراف الأولي بالاستثمار في الأسهم غير المحافظ بها للمتاجرة، يجوز للصندوق أن يختار بلا رجعة قياس التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن بنود الدخل الشامل الآخر. يتم إجراء هذا الاختيار على أساس كل استثمار على حده .

يتم تصنيف جميع الأصول المالية الأخرى على أنها مصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

### أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل

ويتم قياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال بنود الدخل الشامل الآخر فقط في حال استوفت الشرطين التاليين ولم تناس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:

١. يتم الاحتفاظ بالأصل ضمن نموذج عمل يكون هدفه قد تحقق من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية.
٢. ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تاريخ محدد والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الأصلي مستحق السداد.

عند الاعتراف الأولي بالاستثمار في الأسهم غير المحافظ بها للمتاجرة، يجوز للصندوق أن يختار بلا رجعة قياس التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن بنود الدخل الشامل الآخر. يتم إجراء هذا الاختيار على أساس كل استثمار على حده.

- يتم تصنيف جميع الأصول المالية الأخرى على أنها مصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

### أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يحافظ بالأصل المالي ضمن نماذج أعمال تتضمن المتاجرة، إدارة الأصول المالية على أساس القيمة العادلة ، تعظيم التدفقات النقدية عن طريق البيع.

هدف نموذج الأعمال ليس الاحتفاظ بالأصل المالي لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو المحافظ به لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والبيع.

تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية حدث عرضي بالنسبة لهدف النموذج.  
وتمثل خصائص نموذج الأعمال فيما يلي:

- هيكلة مجموعة من الأنشطة مصممة لاستخراج مخرجات محددة
- يمثل إطار كامل لنشاط محدد (مدخلات - أنشطة - مخرجات)
- يمكن أن يتضمن نموذج الأعمال الواحد نماذج لأعمال فرعية.

### ٣-٣ أسس قياس القيمة العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مماثلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخرًا، والإسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية لأسلوب التدفقات النقدية المخصومة - أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الإعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقييرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى على أساس آخر قيمة إستردادية معلنة. يتم قياس الاستثمار في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى الغير مقيدة في البورصة يتم قياسها على أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول تلك الصناديق المعتمدة من مدير الاستثمار.

يتم تقييم السندات المقيدة في البورصة على أساس أسعار الإقبال السارية وقت التقييم مخصوصاً منها الفوائد المستحقة من تاريخ آخر كوبون وحتى تاريخ آخر تداول ، وفي حالة تعدد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم التقييم على أساس المتوسط المرجح لكميات وأسعار التداول والإقبال.

يتم قياس الإستثمارات في سندات تم شرائها عند الإكتتاب الأولى باستخدام سعر المعاملة وتتبع ذات طريقة التقييم بالنسبة للسندات المشتراة من سوق الأوراق المالية بقيمة تزيد أو تقل عن القيمة الإسمية ما مراعاة تخفيض التكالفة بقيمة العائد عن الفترة السابقة لتاريخ الشراء.

وفي حالة حدوث تدهور في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية لكل سند يتم تعديل القيمة الدفترية به وتحميله على قائمة الدخل على أنه في حالة حدوث ارتفاع في القيمة العادلة يتم إضافته إلى قائمة الدخل في حدود ما سبق تحميشه على قوائم الدخل عن فترات مالية سابقة.

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى)  
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية  
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

ويجرى تصنيف جميع الأصول والإلتزامات التي تقاس قيمتها العادلة أو يجري الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن تسلسل القيمة العادلة بناءً على أعلى مستوى والذي يعد جوهرياً لقياس القيمة العادلة ككل وذلك كما يلى:

#### **المستوى الأول:**

قياس القيمة العادلة باستخدام أسعار التداول (غير المعدلة) للأصول أو الإلتزامات مطابقاً تماماً في أسواق نشطة.

#### **المستوى الثاني:**

قياس القيمة العادلة باستخدام مدخلات غير أسعار التداول الواردة في المستوى الأول ولكن يمكن ملاحظتها للأصل أو الإلتزام بشكل مباشر (أى الأسعار) أو غير مباشر (أى المستمد من الأسعار).

#### **المستوى الثالث:**

قياس القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم التي تتضمن مدخلات للأصل أو الإلتزام لا تستند لبيانات سوق يمكن ملاحظتها (بيانات لا يمكن ملاحظتها).

طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة لقوائم المالية، فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية.

يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية:

الإجمالي	المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الأول	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٢٦٣٨٧٨٦	-	-	٢٦٣٨٧٨٦	النقدية بالبنوك
١٦٩٤٨٣٢٦	-	-	١٦٩٤٨٣٢٦	استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسائر - أسهم
١٩٣٦٩١١		١٩٣٦٩١١	-	أذون الخزانة المصرية (بالصافي)
<u>٢١٥٢٤٠٢٣</u>	<u>-</u>	<u>١٩٣٦٩١١</u>	<u>١٩٥٨٧١١٢</u>	<u>الإجمالي</u>

#### **٤-٣ اضمحلال قيمة الأصول المالية**

يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، وبالتالي تم تعديل وإعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقاً لاختيار المنشأة.

طبقاً لمتطلبات المعيار يتم تبوب الأصول المالية على أساس قياسها لاحقاً-إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، وذلك طبقاً لنموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية وخصائص التدفق النقدي التعاوني للأصل المالي.

تم استبدال نموذج الخسائر المحققة في قياس الأضمحلال للأصول المالية بنماذج الخسائر الائتمانية المتوقعة والتي يتطلب قياس الأضمحلال لكل الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة والأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر منذ لحظة الاعتراف الأولى لذاك بغض النظر عن وجود مؤشر لحدث الخسارة.

يطبق الصندوق منهجاً من ثلاثة مراحل لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة من الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة وأدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر. تقوم الأصول بالانتقال بين المراحل الثلاث التالية استناداً إلى التغير في جودة الائتمان منذ الاعتراف الأولى بها.

### ٥-٣ أسلوب عرض الاستثمارات المالية بالقواعد المالية

#### أذون الخزانة

يتم إثبات اذون الخزانة عند الشراء بالقيمة الاسمية ويثبت خصم الاصدار الذي يمثل العائد الذي لم يستحق بعد على هذه الأذون، وتنظر اذون الخزانة بالميزانية مستبعداً منها رصيد العائد التي لم تستحق بعد والضرائب على العائد المستحقة والتي تقاد بالتكلفة المستهلكة

#### السندات الحكومية

يتم تقييم السندات وفقاً لتبويب هذا الاستثمار بما يتناسب مع معايير المحاسبة المصرية  
الأسماء

يتم إثبات الأسهم على أساس أسعار الإقبال السارية في تاريخ القوائم المالية على أنه يجوز في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر أن تقيم هذه الأوراق المالية بما يتناسب مع معايير المحاسبة المصرية طبقاً لما هو وارد بنشرة الاكتتاب.

#### وثائق صناديق الاستثمار في صناديق أخرى

يتم إثبات وثائق صناديق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى بالقواعد المالية على أساس آخر قيمة استردادية معنوية.

### ٦-٣ تحقق بالإيراد

#### - عوائد اذون وسندات الخزانة والأوعية الاستثمارية الأخرى

يتم إثبات العائد على الودائع والسدادات والأذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد باستخدام طريقة العائد الفعلي لجميع الأدوات المالية التي تحمل عائد فيما عدا تلك المبوبة بغرض المتاجرة أو التي تم تبويبها عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وطريقة العائد الفعلي هي طريقة حساب التكلفة المستهلكة لأصل أو التزام مالي وتوزيع ايرادات العائد مصاريف العائد على مدار عمر الاداء المتعلقة بها . ومعدل العائد الفعلي هو المعدل الذي يستخدم لخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقع سدادها أو تحصيلها خلال العمر المتوقع للأداء المالية أو فترة زمنية أقل إذا كان ذلك مناسباً وذلك للوصول بدقة إلى القيمة الدفترية لأصل أو التزام مالي ، وعند حساب معدل العائد الفعلي ، يقوم الصندوق بتقدير التدفقات النقدية بالأخذ في الاعتبار جميع شروط عقد الأداء المالية ( مثل خيارات السداد المبكر ) ولكن لا يؤخذ في الاعتبار خسائر الانتمان المستقبلية وتتضمن طريقة الحساب كافة الاعتبار المدفوعة أو المقيدة بين أطراف العقد التي تعتبر جزءاً من معدل العائد الفعلي ، كما تتضمن تكلفة المعاملة أية علاوات وخصومات

#### توزيعات الأسهم

يتم إثبات عائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق عند صدور الحق في صرف هذه التوزيعات.

#### توزيعات صناديق الاستثمار

يتم إثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دورى اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.

#### ناتج بيع الأوراق المالية

يتم الاعتراف بالأرباح (الخسائر) الناتجة عن بيع الأوراق المالية بالقيمة العادلة في تاريخ تنفيذ المعاملة ويتمثل في الفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصاروفات والعمولات) والقيمة الدفترية.

#### صافي التغير في القيمة السوقية للأوراق المالية

تدرج بقائمة الدخل صافي التغيرات الناتجة عن تقييم الاستثمارات في آخر كل فترة مالية ويتم تقييم هذه الاستثمارات وفقاً لأسس التقييم المشار إليها عاليه.

### ٧-٧ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وأذون خزانة استحقاق أقل من ٩١ يوم وكذا الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ نتيجة لحدث أي تغيير في القيمة أو تلك الاستثمارات التي يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أي أغراض أخرى

### ٣- المصاروفات

يتم الاعتراف بجميع المصاروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصاروفات الحفظ ومصاروفات التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

### ٤- ٩ وثائق الصندوق القابلة للإسترداد

تمح وثائق الصندوق القابلة للإسترداد حملة الوثائق الحق في إسترداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الإسترداد .  
 يتم إثبات وثائق الصندوق بالقيمة السوقية (القيمة الاستردادية للوثائق) في تاريخ القوائم المالية.

### ٥- ١٠ توزيعات الأرباح

يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح كالتزام في الفترة التي يتم فيها إعلان التوزيع ويجوز للصندوق توزيع أرباح بصفة دورية كل ستة شهور (نصف سنوي) وذلك بعد تحديد حجم التوزيعات من قبل مدير الاستثمار.

### ٦- الاكتتاب في وثائق الاستثمار:

- يتم تلقي طلبات شراء وثائق الاستثمار خلال ساعات العمل الرسمية وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً (فيما عدا شهر رمضان يتم الإعلان عن المواعيد في حينه) في آخر يوم عمل مصري من كل أسبوع لدى أي فرع من فروع البنك المصري الخليجي مرفقاً به المبلغ المراد استثماره في الصندوق .

- يتم تسوية قيمة الوثائق المطلوب شرائها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء (آخر يوم عمل مصري من الأسبوع السابق) ، علي أن يتم سداد أي مبلغ متبقية للمستثمر في حسابه الخاص لدى البنك متلقى الطلب .

- يتم إضافة قيمة الوثائق الجديدة المشتراء اعتباراً من بداية يوم الإصدار وهو بداية يوم العمل التالي ليوم التقديم (يوم تقديم طلب الشراء) .

- يكون للصندوق حق إصدار وثائق استثمار جديدة مع مراعاة أحكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية وضوابط الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.

- يتم شراء وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفتري (آلي) بتسجيل عدد الوثائق المشتراء في حساب المستثمر بسجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارات.

- لا تتحمل الوثيقة أي مصاروفات أو عمولات شراء

### ٧- شراء وإسترداد وثائق الاستثمار

#### الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد أو السداد النسبي

وفقاً لأحكام المادة (١٥٩) من لائحة القانون يجوز للجنة الإشراف على الصندوق بناء على اقتراح مدير الاستثمار في الظروف الاستثنائية أن يقرر السداد النسبي أو وقف الإسترداد مؤقتاً وفقاً لشروط التي تحددها نشرة الإكتتاب ، ولا يكون القرار نافذاً إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملائمة مدة الوقف أو نسبة الإسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره . وتعتبر الحالات التالية ظروفاً استثنائية :

١- تزامن طلبات الاسترداد من الصندوق وبلوغها حدًّا كبيراً يعجز معها مدير الاستثمار عن الاستجابة لها .  
٢- حالات القوة القاهرة .

٣- عجز مدير الاستثمار عن تحويل الأوراق المالية المدرجة في حافظة الصندوق إلى مبالغ نقدية لأسباب خارجة عن ارادته .

ولا يجوز لمدير الاستثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الاسترداد إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسئولة .

ويلتزم مدير الاستثمار بإخطار حاملي وثائق الصندوق عن إيقاف عمليات الإسترداد وفقاً لوسائل الإخطار المحددة بنشرة الإكتتاب أو مذكرة المعلومات ، وأن يكون ذلك كلـه بإجراءات موثقة ، ويتم إجراء عملية مراجعة مستمرة لأسباب إيقاف عمليات الإسترداد والإعلام المستمر عن عملية التوقف .

ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الاستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الإسترداد .

### الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد

- يحظر على الصندوق الاقتراض الا لمواجهة طلبات الاسترداد وفقاً لضوابط التالية :
  - الا تزيد مدة القرض على اثنى عشر شهراً.
  - ان لا يتجاوز مبلغ القرض ١٠ % من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض.
  - ان يتم بذل عناية الرجل الحريص بالاقتراض بافضل شروط ممكنه بالسوق.
- يقدم مدير الاستثمار دراسة فنية للجنة الاشراف على الصندوق عن مبررات الاقتراض مقارنة بتكلفة تسبييل أيها من استثمارات الصندوق او تكلفة اي فرص تمويلية بديلة.

### ٦- إنهاء الصندوق والتصفية

- طبقاً للمادة (١٧٥) من اللائحة التنفيذية ينقضى الصندوق اذا انتهت مدته ولم يتم تجديده او اذا تحقق الغرض الذى تأسس الصندوق من اجله او واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه.
- ولا يجوز تصفية او مد اجل الصندوق بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس ادارة الهيئة على ان يتم اخذ الموافقة جماعه حملة الوثائق بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق ويتم توزيع ناتج تصفية اصول الصندوق على اصحاب الوثائق كل بمقدار نسبة الوثائق المملوكة له بعد التثبت من ان الصندوق قد ابرء ذمته نهائياً من التزاماته.
- وتسرى احكام تصفية شركات المساهمة المنصوص عليها فى قانون شركات المساهمه وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك فيما لم يرد بشأنه نص فى نشرة الاكتتاب.
- وفي هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق وتستد الدلائل وتوزع باقي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقه الى اجمالي الوثائق المصدرة من الصندوق على ان يتم ذلك خلال مدة لا تزيد على تسعه اشهر من تاريخ الاشعار.

### ٧- السياسة الاستثمارية للصندوق:

يتبع الصندوق سياسة استثمارية تهدف الى تحقيق عائد على الاموال المستثمرة وتنقلي المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على مجموعة متنوعة من الادوات المالية المختارة باستخدام اساليب التحليل الفنية المناسبة لكل أداة لاتخاذ قرار الاستثمار. وسوف يتلزم مدير الاستثمار بالشروط الاستثمارية الآتية :-

#### أولاً: ضوابط عامة

- أن يعمل مدير الاستثمار على تحقيق الاهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في نشرة الإكتتاب.
- أن يتلزم مدير الاستثمار بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الإكتتاب.
- أن تأخذ قرارات الاستثمار مع الأخذ في الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر و عدم التركيز.
- لا يجوز للصندوق القيام بأى عمليات إقرارات أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
- لا يجوز استخدام اصول الصندوق في اي اجراء أو تصرف يؤدي الي تحمل الصندوق مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره
- عدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة أو تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغيرها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية.
- يحظر على مدير الاستثمار البدء في استثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الإكتتاب في وثائقه، ويكون له ايداع اموال الإكتتاب في احد البنوك الخاصة لاشراف البنك المركزي وتحصيل عوائدها لصالح الصندوق.
- أن يتم اختيار الأوراق المالية المستهدفة شراؤها من واقع قائمة الأوراق المالية التي تعد بناء على دراسات دقيقة لأوضاع هذه الأوراق.

#### ثانياً: النسب الاستثمارية

- يهدف الصندوق الى استثمار المحفظة في الأسهم و السندات و لمدير الاستثمار حرية تغيير نسبة الاستثمار في الأسهم بين ٣٠٪ الى ٩٥٪ من اجمالي استثمارات الصندوق. و تكون هذه النسبة من الأسهم المقيدة في البورصة المصرية و يعتمد المدير في اختياره لهذه الاسهم على تحليل التدفقات النقدية الحالية و المتوقعة و كذلك معدلات الربحية المتوقعة بالنسبة السائدة في السوق المصري
- و لمدير الاستثمار كذلك حرية تغيير نسبة الاستثمار في السندات بين ٦٠٪ الى ٣٠٪ من اجمالي استثمارات الصندوق و تكون هذه الاستثمارات من السندات المقيدة في البورصة المصرية حكومية وشركات ، و يعتمد المدير في اختياره لهذه السندات على متوسط مدة الاسترداد و تعتمد نسبة الاستثمار في السندات الحكومية الى سندات الشركات على فارق معدل الفائدة بينهما نسبة الى فارق حجم المخاطر.

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى)  
المنشا طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التنفيذية  
الإيضاحات المتممة للقواعد المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق على ٢٠٪ من صافي قيمة أصوله في شراء وثائق استثمار الصناديق الأخرى.
- يجب على الصندوق الاحتفاظ بنسبة لا تقل عن ٥٪ وبحد أقصى ٣٠٪ من صافي أصوله في صورة سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد. ويجوز له استثمار هذه النسبة في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل إلى نقديّة عند الطلب

### ثالثاً: ضوابط قانونية وفقاً لاحكام المادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية:

- الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥٪ من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠٪ من الأوراق المالية لتلك الشركة.
- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق على ٢٠٪ من صافي قيمة أصوله في شراء وثائق صندوق آخر و بما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه
- لا يجوز ان تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من صافي اصول الصندوق.

### ٨- الأدوات المالية وادارة المخاطر المتعلقة بها:

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك، الاستثمارات المالية والمديين، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٣) من الإيضاحات المتممة للقواعد المالية السياسات المحاسبية المتبعه بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات طبقاً لأسس التقييم المتبعه في تقدير أصول والالتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقواعد المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية .

فيما يلى أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر :

#### ١-٨ خطير الائتمان

تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة والسنداط وشهادات الادخار ومدينو بيع أصول مالية والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تاريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطرفة بما يؤدى إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.

تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقواعد المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية. إن خطير الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر مخفضاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ. بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن المسارسة في حالة تعثرهم.

يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة، ١٠٠٪ من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقدير جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذًا في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

تتمثل قيمة الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية فيما يلى:

٢٠٢١ ديسمبر ٣١  
جنيه مصرى

٢٠٢٢ يونيو ٣٠  
جنيه مصرى

٣٠١٠٨٠٥

٢٦٣٨٧٨٦

حسابات جارية

-

#### ٢-٨ خطط السيولة

- يتمثل خطط السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات وثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

- يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصومة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق:

الإجمالي	أكثر من ٥ سنوات	من ٢ إلى ٥ سنوات	من سنة الى سنتان	اقل من سنة واحدة	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٩٨٠٩٤	--	--	--	٩٨٠٩٤	دائنون وارصدة دائنة أخرى
٢١٤٢٩٩٤٧	٤٢٨٥٩٩	--	--	٢١٠٠١٣٤٨	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
الإجمالي	أكثر من ٥ سنوات	من ٢ إلى ٥ سنوات	من سنة الى سنتان	اقل من سنة واحدة	٢٠٢١ ديسمبر
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
١٠٢٩٣٢	--	--	--	١٠٢٩٣٢	دائنون توزيعات
٦١١١٧١	--	--	--	٦١١١٧١	دائنون وارصدة دائنة أخرى
٢٧٧٩٨٣٨٢	--	--	--	٢٧٧٩٨٣٨٢	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى نقديّة خلال أقل من سنة.

#### ٣-٨ خطط تغير سعر الفائدة

يتمثل خطط سعر الفائدة في التغير في أسعار الفائدة على الأصول والالتزامات المالية للصندوق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار غالبية أموالها في أصول مالية ذات فائدة ثابتة أو لا يستحق عنها فوائد واستثمار أي زيادة في النقديّة وما في حكمها في استثمارات قصيرة الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطط.

##### اختبار حساسية تغير سعر الفائدة

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ٢٥٪ في الألف أي (٠٪٢,٥) نقطة على أساس مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة، تمثل حساسية قائمة الدخل في تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحفظة بها في تاريخ القوائم المالية.

الربح أو ( الخسارة ) بمقدار + ٢٥٠ نقطة أساس	الربح أو ( الخسارة ) بمقدار - ٢٥٠ نقطة أساس	٣٠ يونيو ٢٠٢٢	٣٠ يونيو ٢٠٢١	٤٧٨٢٩	جنيه مصرى
٢٠٢١ (٤٧٨٢٩)	(٢٤٥٨٠)	٢٠٢١ (٤٧٨٢٩)	٢٤٥٨٠	٢٤٥٨٠	

#### ٤-٨ خطط العملات الأجنبية

- يتمثل خطط العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار الصرف والذي يؤثر على المدفوعات والمقبولات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية ذات الطبيعة النقدية.

- وقد بلغت قيمة الأصول ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ المركز المالي ما يعادل ٧١٦٠٤٠ مصرى ولا يوجد في تاريخ المركز المالي التزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية.

- وكما هو وارد بالإيضاح رقم (١-٣) ترجمة العملات الأجنبية، فقد تم تقييم أرصدة الأصول ذات الطبيعة النقدية الموضحة أعلاه باستخدام السعر السائد في تاريخ القوائم المالية.

#### ٥-٨ خطر السعر

يتمثل خطر السعر في تغير قيمة الأداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الأداة المالية في السوق بصفة عامة. وكنتيجة لإثبات معظم استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار. يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمار.

#### ٦-٨ المخاطر المنتظمة / مخاطر السوق:

يطلق عليها مخاطر السوق لأنها تحيط كافة الأوراق المالية في السوق مثل الظروف الاقتصادية العامة أو الظروف السياسية، هذا وان كان من الصعب تجنبها أو التحكم فيها لكن يمكن أن يعمل مدير الاستثمار على التقليل من تأثيرها بالمتابعة اليومية لمختلف الدراسات الاقتصادية و التوقعات المستقبلية للأدوات المالية المستثمر فيها و بذلك عناية الرجل الحريص.

وتبيّن الإيضاحات (١٦) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أنواع الاستثمارات وأنشطتها ونسبة المساهمة في رأس مال كل منها بالإضافة إلى نسبة المساهمة إلى صافي أصول الصندوق.

#### ٧-٨ المخاطر غير المنتظمة و مخاطر عدم التنويع و التركيز:

المخاطر غير المنتظمة هي المخاطر الناتجة عن حدث غير متوقع في أحدى القطاعات او في ورقة مالية بعينها ، و جدير بالذكر ان احكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال رقم ١٩٩٢/٩٥ تلزم مدير الاستثمار بحدود قصوى لنسب التركز، كما يمكن له الحد من آثار هذه المخاطر بتوزيع مكونات المحفظة المالية للصندوق عن طريق تنويع الاسهم و القطاعات المستثمر فيها و عدم التركيز في قطاع واحد و اختيار شركات غير مرتبطة .

#### ٨-٨ مخاطر السيولة والتقييم:

مخاطر السيولة هي مخاطر عدمتمكن مدير الصندوق من تسليم بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته او لسداد طلبات الاسترداد، وتخالف امكانية تسليم الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار او حدوث ظروف تؤثر على بعض استثمارات الصندوق بما يؤدي الى انخفاض او انعدام التداول عليها لفترة من الزمن. وللتتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الاستثمار عادة باستثمار جزء من امواله في ادوات عالية السيولة يسهل تحويلها الى نقديّة عند الطلب فضلاً عن الاستثمار في أسهم الشركات النشطة التي تتبع بحجم تداول يومي مرتفع لتخفيض تلك المخاطر الى الحد الادنى.

وتجدر الاشارة الى ان مخاطر السيولة قد تنتج نتيجة حدوث ظروف قاهرة ينبع عنها عدم اتفاق ايام العمل المصرفي والبورصة او وقف التداول في البورصة مما يكون له اثره على عدم القدرة على تقييم الوثيقة و طبقاً لما هو مشار اليه بين مخاطر الظروف القاهرة قد يؤدي ذلك النوع من المخاطر الى امكانية اللجوء الى ايقاف عمليات الاستثمار بشكل مؤقت أو الاسترداد الجزئي وفقاً لاحكام المادة (١٥٩) من لائحة القانون ١٩٩٢ لسنة ٩٥ الى ان تزول أسباب هذه المخاطر.

مع العلم بأنه في بعض الحالات يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود التعامل على ورقة مالية لفترة لا تقل عن شهر او اكثر ان يتم التقييم وفقاً للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المالية المصرية والتي يقرها مراقبي حسابات الصندوق.

#### ٩-٨ القيمة العادلة للأدوات المالية:

طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية، فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية في تاريخ المركز المالي.

#### ١٠-٨ مخاطر التضخم:

و هي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأموال المستثمرة والعائد منها مع مرور الوقت نتيجة تحقيق عائد من استثمارات الصندوق يقل عن معدل التضخم. و يتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع استثمارات الصندوق بين الاسهم و ادوات استثمارية أخرى وادارة المحفظة بشكل يتيح تحقيق اكبر عائد ممكن.

#### ١١-٨ مخاطر المعلومات:

تتمثل هذه المخاطر في عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار اللازم من اجل الاستثمار يركز استثمارات الصندوق في السوق المصري الذي يتميز بتوافر قدر عالي من الاصحاح و الشفافية، بالإضافة الى ان مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة و دراية عن السوق و ادوات الاستثمار المتاحة الى جانب انه يقوم بالاطلاع على احدث البحث عن الحالة الاقتصادية و المعلومات المحلية و العالمية لذا فهو اكثر قدرة على تقييم و توقع اداء الاستثمارات وكذلك تقييم شتى فرص الاستثمار بشكل يضمن له تحقيق ربحية و تفادي القرارات الخطأنة على قدر المستطاع.

## ١٢-٨ مخاطر العمليات:

تنجم مخاطر العمليات عن الأخطاء أثناء تنفيذ أو تسوية اوامر البيع و الشراء نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط او عدم نزاهة احد اطراف العملية او عدم بذل عنانية الرجل الحريص مما يتربّط عليه تأخير سداد التزامات الصندوق او استلام مستحقاته لدى الغير ، ويمكن تجنب هذه المخاطر من خلال اتباع سياسة الدفع عند الاستلام وذلك باستثناء عمليات الاكتتاب والتي يتطلب ان يتم السداد اولا قبل عملية التخصيص اما في حالة البيع في سيتم اتباع سياسة التسلیم عند الحصول على المبالغ المستحقة.

## ١٣-٨ مخاطر التغيرات السياسية:

تعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على اداء اسواق المال بهذه الدول، و التي قد تؤدي الى تأثير الارباح و العوائد الاستثمارية، و في الغالب تكون اسواق الاسهم اكثر تأثرا بالتغييرات السياسية من اسواق الادوات ذات العائد الثابت ، و تجدر الاشارة ان الصندوق سوف يواعم في استثماراته بين الاسهم وأدوات الدخل الثابت (السندات والاذون) بما يتناسب مع الاوضاع السياسية والاقتصادية السائدة ووفقا لما جاء بالبند السابع الخاص بالسياسة الاستثمارية للصندوق.

## ١٤-٨ مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

هي المخاطر التي تنتج عن تغير بعض اللوائح و القوانين في الدول المستثمر فيها مما قد يؤثر بالسلب او بالايجاب على بعض القطاعات المستثمر فيها و بالتالي على اسعار تلك الاوراق المالية مما قد يؤدي الى عدم الاستقرار في الارباح المتوقعة و لمواجهة مخاطر تغير اللوائح و القوانين، سوف يقوم مدير الاستثمار بالتنوع الاستثماري في مختلف القطاعات، فضلا عن متابعته للتغيرات القانونية المتوقعة و الاستفادة منها لاقصى درجة و تجنب سلبياتها.

## ١٥-٨ مخاطر التوقف:

تتمثل في اختيار توقيت شراء و بيع الاوراق المالية فالشراء عند وصول السوق الى القمة او عند بداية هبوط السوق ينطوي على قدر اكبر من المخاطرة مقارنة بالشراء في بداية صعود السوق و العكس صحيح في حالة البيع. و نظرا لما يتمتع به مدير الاستثمار من خبرات و ما يقوم به من دراسات فإنه يستطيع الحد من أثار مخاطر التوقف قدر المستطاع.

## ١٦-٨ مخاطر ظروف قاهرة عامة:

و هي تتمثل في حدوث ظروف استثنائية يتم علي اثراها سداد نسيبي طلبات الاسترداد او أيقاف سدادها مؤقتا وهذا النوع من المخاطر يزول بزوال اسباب حدوثه ويطيق بشانه ماجاء بالمادة ١٥٩ من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

### ٩- أتعاب مدير الاستثمار

يلتزم البنك بان يدفع من حساب الصندوق إلى مدير الاستثمار الأتعاب التالية بعد اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق:

أ- أتعاب الإداره بواقع ٥ في الألف (خمسة في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل شهر.

ب- بالإضافة الى أتعاب حسن الأداء بواقع ٣% من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن صافي العائد على سندات الخزانة بعد خصم الضرائب (عائد سندات الخزانة هو العائد طبقاً لسعر السوق ومدة السند Yield to Maturity ) في آخر يوم عمل قبل بداية مدة الحساب لسندات الخزانة التي يبقى على استحقاقها ما بين ثلاثة وسبعين سنة، وفي حالة وجود أكثر من إصدار يؤخذ صافي متوسط العائد على الإصدارات ما بين ثلاثة وسبعين سنة ، وفي حالة عدم قيام الحكومة بإصدار سندات يكون صافي سعر الفائدة على آذون الخزانة لمدة سنة بعد خصم الضرائب مضاد اليها ١% هي أساس احتساب أتعاب حسن الأداء ، وفي حالة استيفاء شرط اتعاب حسن الأداء يتم احتسابها بمقارنة العائد على الوثيقة من بداية العام وحتى يوم التقديم وتجنب في حساب يضاف اليه ويخصم منه وفق حالة المقارنة وتدفع في نهاية كل عام بعد اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق.

- غير أنه لا يتم دفع أتعاب حسن الأداء للبنك المؤسس او لشركة مدير الاستثمار حال تناقص قيمة الوثيقة عن القيمة الاسمية وقت الاكتتاب.

## ١٠ - عمولات البنك المصري الخليجي

تحتسب عمولة للبنك نتيجة قيامه بخدمات لكل من الصندوق والمكتتبين علي أن يتم اعتمادها من قبل مراقبى الحسابات كما يلى:-  
أ- عمولة بواقع ٥ في الألف (خمسة في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل شهر.

ب- بالإضافة الى أتعاب حسن الأداء بواقع ٣% من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن صافي العائد على سندات الخزانة بعد خصم الضرائب (عائد سندات الخزانة هو العائد طبقاً لسعر السوق ومدة السند Yield to Maturity ) في آخر يوم عمل قبل بداية مدة الحساب لسندات الخزانة التي يبقى على استحقاقها ما بين ثلاثة وسبعين سنة، وفي حالة وجود أكثر من إصدار يؤخذ صافي متوسط العائد على الإصدارات ما بين ثلاثة وسبعين سنة ، وفي حالة عدم قيام الحكومة بإصدار سندات يكون صافي سعر الفائدة على آذون الخزانة لمدة سنة بعد خصم الضرائب مضاد اليها ١% هي أساس احتساب أتعاب حسن الأداء ، وفي حالة استيفاء شرط اتعاب حسن الأداء يتم احتسابها بمقارنة العائد على الوثيقة من بداية العام وحتى يوم التقديم وتجنب في حساب يضاف اليه ويخصم منه وفق حالة المقارنة وتدفع في نهاية كل عام بعد اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق.

- غير أنه لا يتم دفع أتعاب حسن الأداء للبنك الطرف الأول وايضاً الشركة الطرف الثاني او لشركة مدير الاستثمار حال تناقص قيمة الوثيقة عن القيمة الاسمية وقت الاكتتاب.

#### **١١ - أتعاب خدمات الإدارة**

تنقاضي شركة خدمات الإدارة عمولة بواقع ٠٠٢٪ (أثنان في العشرة الاف) سنوياً من صافي أصول صندوق البنك اذا لم تتجاوز مائة و خمسون مليون جنيه وبعد أدنى عشرون ألف جنيه او عمولة بواقع ٠٠١٧٥٪ (واحد و خمسة وسبعين من مائة في العشرة الاف)، وبعد أدنى ثلاثون ألف جنيه من صافي أصول الصندوق اذا تجاوز ذلك، وتحسب هذه العمولة وتحجب يومياً وتدفع في كل (ثلاثة) اشهر على أن يتم إعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبى حسابات صندوق البنك في المراجعة الدورية. وذلك بخلاف ما يتحمله الصندوق بالتكلفة الفعلية مقابل ارسال كشوف حسابات للعملاء التي ترسل كل ربع سنة ويتم الاتفاق عليها سنوياً وذلك وفقاً لما جاء بالمادة ١٧٠ من اللائحة التنفيذية ويتم الاتفاق عليها سنوياً.

#### **التزامات شركة خدمات الإدارة وفقاً للقانون ووفقاً لعقد الإدارة:**

- أعداد القوائم المالية السنوية والنصف سنوية لصندوق الاستثمار
- إعداد بيان يومي بعد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل واخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.
- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.
- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق ، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه.
- متابعة عمليات الاسترداد والشراء وفقاً للعقد المبرم بين مدير الاستثمار وصندوق البنك.
- الالتزام بإخطار مدير الاستثمار بحملة الوثائق التي يتجاوز ما يملكه كل منهم من وثائق الاستثمار التي يصدرها صندوق البنك نسبة ٥٪ من إجمالي الوثائق القائمة.
- الالتزام بإخطار مدير الاستثمار بعدد الوثائق في نهاية كل يوم عمل مصرفي.
- الالتزام بحساب صافي القيمة الصافية لأصول صندوق البنك يومياً.
- الالتزام بالتأكد من تحصيل مدير الاستثمار توزيعات أرباح الأوراق المالية التي يساهم فيها صندوق البنك.

#### **١٢ - أتعاب لجنة الاشراف**

يتحمل الصندوق الاعتباب السنوية الخاصة بلجنة الاشراف (ثلاثة اعضاء) بحد أقصى ٥٠٠ جنيه مصرى لكل عضو عن كل جلسة.

#### **١٣ - أتعاب المستشار الضريبي**

يتحمل الصندوق الاعتباب السنوية الخاصة بالمستشار الضريبي بحد أقصى ١٠٠٠ جنيه مصرى سنوياً.

#### **١٤ - أتعاب الممثل القانوني لحملة الوثائق**

- يتحمل الصندوق الاعتباب السنوية الخاصة بالممثل القانوني لحملة الوثائق بواقع ٢٠٠ جنيه مصرى سنوياً، كما يتحمل الصندوق الاعتباب السنوية الخاصة بنائب عن الممثل القانوني لحملة الوثائق بواقع ١٠٠ جنيه سنوياً

#### **١٥ - حسابات جارية لدى البنك**

<u>٢٠٢١ دسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٢ يونيو ٣٠</u>
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>
٢٤٨٣٤٠٤	١٩٢٢٧٤٦
٥٢٧٤٠١	٧١٦٠٤٠
<u>٢٠١٠٨٠٥</u>	<u>٢٦٣٨٧٨٦</u>

حسابات جارية - عملة محلية

حسابات جارية - عملة أجنبية

## ١٦- استثمارات مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر- أسهم

٢٠٢١ ديسمبر ٣١٢٠٢٢ يونيو ٣٠

نسبة عدد الأسهم المملوكة للصندوق إلى رأس مال الشركة المستثمر فيها	نسبة القيمة السوقية إلى الصندوق	القيمة السوقية	نسبة عدد الأسهم المملوكة للصندوق إلى رأس مال الشركة المستثمر فيها	نسبة القيمة السوقية إلى الصندوق	القيمة السوقية
%	%	جنيه مصرى	%	%	جنيه مصرى
٠,٠٠	١٣,٧١	٣٨١٠٦٦٧	٠,٠٠	٩,٨٤	٢١٠٩٧١٢
٠,٠٠	١	٢٧٨٨٢٨	٠,٠٥	٣	٧٣١٤٧٧
٠,٠١	٤,٧١	١٣٠٩٨٥٣	٠,٠٠	٢,٣٠	٧٠٦١٨٥
٠,٠٠	٣,٢٠	٨٨٨٤٤٥	٠,٠٠	٢,٧٧	٥٨٣٣٤٨
٠,٠٠	٢	٤٨٦٤٠٥	-	٣	٥٩٥٧٤٦
٠,٠٠	٣,٤٧	٩٦٥٥٧٢	٠,٠٠	٤,١١	٨٨٠٩٥٩
٠,٠٢	٦,٥٢	١٨١١٩٦٩	٠,٠١	٥,٣٤	١١٤٥٣٥٢
٠,٠٠	٤,٨٥	١٣٤٧٧٧٤	-	٦,٨٤	١٤٦٥٥٤٧
٠,٠٠	١,٢٩	٣٥٩٧٦٤	-	-	-
٠,٠١	١,٧٩	٤٧١٠٠٥	٠,٠٢	٢,٠٦	٤٤١٩٥٧
٠,٠٠	١,٢٢	٣٤٠٢٥٠	-	-	-
٠,٠١	٢,٦٦	٧٤٠٢٨٦	٠,٠١	١,٩٤	٤١٥٤١٤
٠,٠١	٢,٧٧	٧٧١١٢٦	٠,٠٠	٠,٩٩	٢١١٣٣١
-	-	-	٠,٠٠	٢	٥٣١٦٦٧
-	-	-	٠,٠٠	١	٢٠٢٨٢٢
٠,٠١	٦,٨٦	١٩٠٧٣٠٨	٠,٠٠	٥,٧١	١٢٢٣٤١٧
٠,٠١	١,٤٨	٤١٢٨٠٠	-	-	-
٠,٠٢	٢,٣٣	٦٤٨٦٠٩	٠,٠٢	٣,٣٢	٧١٢٤٣٧
٠,٠١	٠,٩٨	٢٧١٤٩٢	٠,٠٢	٣,٦٢	٧٧٤٩٨٠
٠,٠٣	٣,٢٥	٩٠٤٥٩٩	-	-	-
٠,٠٠	٢,٨٣	٧٨٦٦٤٧	٠,٠٠	٣,٤٨	٧٤٤٩٢٠
٠,٠٢	٢,٦٠	٧٢١٩٤٦	٠,٠٢	٤,٧٦	١٠٢٠٢٢٥
٠,٠٣	٢,٠٩	٥٧٩٩٤٨	-	-	-
٠,٠٠	٤,٨٠	١٣٣٣٦٨٤	٠,٠٠	٣,١٥	٦٧٥٢٠٥
٠,٠٠	١,٣٣	٢٨٥٠٣٦	-	-	-
٠,٠١	١,٥٢	٤٢١٧٩٧	-	-	-
٠,٠٠	٦,٨٠	١٨٩٠٥٠٠	٠,٠٠	٤,٤٠	٩٤٣٩٦١
٠,٠٠	٢,٧٧	٧٧٠٣٢٥	-	-	-
٠,٠٠	١,٢٩	٣٥٩٥٦٩	-	٢,٠٠	٤٢٨٤٦٦
-	-	-	-	١,٨٨	٤٠٣٢٤٨
٨٩,٤٩	<u>٢٤٨٧٦١١٤</u>		٧٩,٠٩	<u>١٦٩٤٨٣٢٦</u>	

هذا ولا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أسهم شركة واحدة عن ١٥% من أموال الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠% من أسهم تلك الشركة.

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى)  
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية  
الإيضاحات المتنمية للقائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

#### - ١٧ - أذون الخزانة المصرية (بالصافي)

<u>٢٠٢١ ديسمبر ٣١</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>٢٠٢٢ يونيو ٣٠</u> <u>جنيه مصرى</u>	أذون الخزانة استحقاق أقل من ٩١ يوم <u>يخصم:</u> عوائد لم تستحق بعد ضرائب على العوائد المستحقة صافي القيمة الحالية لأذون الخزانة المصرية استحقاق أقل من ٩١ يوم
-	٢٠٠٠٠٠	
-	(٦٠٦٩٢)	
-	(٢٣٩٧)	
	<u>١٩٣٦٩١١</u>	صافي القيمة الحالية لأذون الخزانة المصرية استحقاق أقل من ٩١ يوم

#### - ١٨ - مدينون وارصدة مدينة أخرى

<u>٢٠٢١ ديسمبر ٣١</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>٢٠٢٢ يونيو ٣٠</u> <u>جنيه مصرى</u>	فوائد مستحقة على الحساب الجاري توزيعات أرباح أسهم مستحقة مدينون ببيع أسهم مباعة
١٣٨٠٦	١٤٤٢٨	
١٣٥٦٠٧	٥٩٥٥٥	
٦٤٥٠٧٠	٩٨٩٥٢	
<u>٧٩٤٤٨٣</u>	<u>١٧٢٩٣٥</u>	

#### - ١٩ - مخصصات

<u>الرصيد في</u> <u>٢٠٢٢ يونيو ٣٠</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>(رد) المخصصات خلال</u> <u>الفترة</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>المكون خلال</u> <u>الفترة</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>الرصيد في</u> <u>٢٠٢١ ديسمبر ٣١</u> <u>جنيه مصرى</u>
١٦٨٩١٧	-	-	١٦٨٩١٧
<u>١٦٨٩١٧</u>	<u>-</u>	<u>-</u>	<u>١٦٨٩١٧</u>

مخصص مطالبات محتملة

#### - ٢٠ - دائنون وارصدة دائنة أخرى

<u>٢٠٢١ ديسمبر ٣١</u> <u>جنيه مصرى</u>	<u>٢٠٢٢ يونيو ٣٠</u> <u>جنيه مصرى</u>	أتعاب مهنية مستحقة مصاريف إعلان مستحقة ضرائب على توزيعات الأرباح المستحقة للأسهم ضريبة الدخل المستحقة رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية مصاريف مستحقة أخرى دائنون أسهم مشتراء
٣٠٠٠	٣٠٠٠	
٧٧٥١٣	٢٧٨١١	
٦٧٨٠	٢٩٧٨	
٢٨٠١٣	-	
٧٧٧	-	
٥٢٩٢٧	٣٧٣٥٥	
٤١٥١٦١	-	
<u>٦١١١٧١</u>	<u>٩٨٠٩٤</u>	

صندوق استثمار البنك المصري الخليجي (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى)  
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية  
إليضاحات المتممة للقائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

- ٢١ - مصاروفات عمومية وادارية

الستة أشهر المالية المنتهية في	
٣٠ يونيو ٢٠٢٢	٣٠ يونيو ٢٠٢١
جنيه مصرى	جنيه مصرى
٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠
٢٥٠٠	٣٥٠٠
١٥٠٠	١٥٠٠
٤٥٠٠	٧٥٠٠
٢٥٠٠	٢٥٠٠
٥٩	-
١٠٩	-
<b>٦٧٤٧</b>	<b>٩٠٠٠</b>
<b>٤٧٩٦٥</b>	<b>٥٤٠٠٠</b>

أتعاب مراقبى الحسابات
أتعاب المستشار الضريبي
أتعاب ممثلى حملة الوثائق
أتعاب لجنة الأشراف
رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية
رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
قيمة المساهمة التأمينية التكافلية
مصاروفات أخرى

- ٢٢ - وثائق الاستثمار القائمة

بلغ إجمالي عدد وثائق الاستثمار الصندوق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ عد ١٧١ وثيقة بقيمة اسمية قدرها ١٠٠ جنيه مصرى للوثيقة هذا وبلغ عدد الوثائق التي يمتلكها البنك القانون في تاريخ القائم المالية رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ لا يجوز ان يقل القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة ١١٠٢٧ جنيه مصرى وطبقاً لقرار الهيئة رقم ٢٠٢١ لا يجوز ان يقل القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة (البنك المصري الخليجي) في الصندوق عن مبلغ ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ ٥ جنيه (فقط خمسة مليون جنيه مصرى) او نسبة ٢٪ من إجمالي قيمة الوثائق التي يصدرها الصندوق ايهما أكثر ولا يمتلك مدير الاستثمار (شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار) اي وثائق استثمار في الصندوق، وفيما يلي بيان بالحركة على وثائق الاستثمار خلال الفترة .

الستة أشهر المالية المنتهية في	
٣٠ يونيو ٢٠٢١	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
وثيقة	وثيقة
١١٣٥٢٦	١٠٢٩٣٢
٢٤٠٤٣	٧٨٠٠
<b>(٣٣٩٦٥)</b>	<b>(١٣٥٦١)</b>
<b>١٠٣٦٠٤</b>	<b>٩٧١٧١</b>

عدد الوثائق القائمة في بداية الفترة
عدد الوثائق المعاد بيعها خلال الفترة
عدد الوثائق المسترددة خلال الفترة
عدد الوثائق القائمة في نهاية الفترة

#### ٢٣ - المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة

يتعامل الصندوق مع البنك المصري الخليجي (مؤسس الصندوق) و شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار (مدير الاستثمار) و شركة خدمات الإدارة و فيما يلى بيان بأهم تلك المعاملات وطبيعتها وارصتها عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢:

البيان	طبيعة العلاقة	نوع المعاملات	الرصيد جنيه مصرى
البنك المصري الخليجي	مؤسس الصندوق	حسابات جارية عملة محلية	١٩١٣١٧٢
	البنك المصري الخليجي	حسابات جارية عملة أجنبية	٧١٢٥١٤
	البنك المصري الخليجي	عمولة البنك	٦٥١٥٧
	البنك المصري الخليجي	عمولة حفظ أوراق مالية	٢٢٧٨٣
	البنك المصري الخليجي	قيمة ٥٠٠٠ وثيقة "عدد الوثائق المملوكة للبنك"	١١٠٢٧٠٠
شركة خدمات الإدارة	خدمات الإدارة	اتعاب خدمات الإدارة المستحقة	٥٠٠
شركة خدمات الإدارة	خدمات الإدارة	اتعاب خدمات الإدارة	٨٧٥٠
شركة خدمات الإدارة	خدمات الإدارة	مصروفات ارسال كشوف حساب للعملاء المستحقة	٤٦٩١
شركة خدمات الإدارة	خدمات الإدارة	مصروفات ارسال كشوف حساب للعملاء.	٥٧٥٠
شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار	مدير الاستثمار	اتعاب ادارة	٦٥١٥٧
المجموعة المالية هيرميس	الشركة المالكة لمدير الاستثمار	أصول مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر- أسهم	١١٤٥٣٥٢

#### ٤ - الموقف الضريبي

- بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر قانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وقد تم نشره بالجريدة الرسمية بذلك التاريخ على أن ي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره . وبتاريخ ٦ إبريل ٢٠١٥ صدر قرار وزارة المالية رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ والمعدل لانحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

هذا وتضمن أرباح الصندوق بموجب هذا القانون للضرائب اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٤ كما يلى :  
 يتم احتساب الضريبة على صافي أرباح الصندوق من واقع الإقرارات الضريبية الذي يقدمه الصندوق وفقاً لقانون الضريبة على الدخل .

- بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن ي العمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره ، وفيما يلى أهم التغيرات الواردة بالقرار:

- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥ % من صافي الأرباح السنوية.
- تعديل الضريبة على توزيعات الأرباح.

وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية علي ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ٢٠١٥/٥/١٧

- بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٧ صدر كتاب دوري رقم (١) عن الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن تطبيق أحكام قانون الضريبة على الدخل وأثرها على صناديق الاستثمار المنشأ وفقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، والذى يتضمن

- إن لسلامة حساب صافي قيمة أصول الصندوق ونصيب الوثيقة من صافي هذه القيمة اعتباراً من يوم ١٧ مايو ٢٠١٧ كتارikh محدد لأنها فترة وقف العمل بالضريبة المنصوص عليها في القانون الساري حالياً، يجب الالتزام بحساب مخصص للضريبة على الأرباح الرأسمالية على ناتج تعاملات صناديق الاستثمار.
- بتاريخ ١٩ يونيو ٢٠١٧ قرر مجلس النواب باستمرار وقف العمل بالأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسالية الناتجة من التعامل على الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة ٣ أعوام.
- ولا يجوز تحصيل الضريبة على الأرباح الرأسالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه إلا ابتداء من ١٧ مايو ٢٠٢٠ ، ويسقط أي حق للدولة في الضريبة المذكورة وتحصيلها قبل هذا التاريخ
- وبتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٠ صدر القانون رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ والخاص بتعديل بعض أحكام قانون ضريبة الدخل وقانون ضريبة الدخل على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره ، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:-
- (١) تفرض ضريبة الدخل على إجمالي عمليات بيع الأوراق المالية بجميع أنواعها سواء هذه الأوراق مصرية أو أجنبية مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة دون خصم أي تكاليف على النحو التالي:-
- ٠ ١,٢٥ في الألف يتحملها البائع أو المشتري الغير مقيم اعتبار من ١ أكتوبر ٢٠٢٠ .  
٠ ٥,٥ في الألف يتحملها البائع أو المشتري المقيم اعتبار من ١ أكتوبر ٢٠٢٠ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١  
(٢) تأجيل العمل بالضريبة على الأرباح الرأسالية حتى نهاية عام ٢٠٢١  
- لم يتم فحص الصندوق حتى تاريخ اعداد القوائم المالية  
- ٢٥ أحداث هامة

بدأ الاقتصاد العالمي في التعافي من أثار جائحة كورونا خلال عام ٢٠٢١ إلا أنه في نهاية العام ظهرت مشكلة سلاسل الإمدادات مما أثر على التعافي الاقتصادي وخلق مشاكل تضخمية. هذا و جاءت الحرب الروسية الأوكرانية في بداية ٢٠٢٢ لتزيد من موجة التضخم العالمي خاصة في أسعار الطاقة التي كانت مرتفعة من الأصل. و بناء عليه بدأت البنوك المركزية على مستوى العالم في اتباع سياسة نقية تقشفية من أجل مواجهة التضخم حتى لو أدى ذلك إلى انخفاض نسب النمو الاقتصادي و هو ما أدى إلى اتخاذ المستثمرين سياسة استثمارية أكثر حيطة مضمينة بالاستثمار في الأسهم و هو ما أدى إلى انخفاض عام في أسواق المال سواء الكبرى أو الأسواق الناشئة و هو ما أدى إلى انخفاض مؤشر MSCI World للبورصات العالمية بـ ٢١,٢٪ في النصف الأول من ٢٠٢٢ . وقد انخفض المؤشر الرئيسي للسوق المصري بـ ٨,٨٪ خلال النصف الأول من ٢٠٢٢ متماشياً مع أداء أسواق المال العالمية.

مع الوضع في الاعتبار أن صافي أصول الصندوق قد انخفضت نتيجة انخفاض السوق و لكن بصورة أقل نظراً للسياسة الاستثمارية لمدير الاستثمار. ولكن نود التأكيد على أن الصندوق يملك سيولة نقية كافية لمواجهة الالتزامات المتداولة و من أجل مواجهة طلبات الاسترداد دون التأثير على المساهمين القائمين في الصندوق قدر المستطاع.

و بناء عليه لا نتوقع أن يكون لفيروس كورونا تأثيراً على قدرة الصندوق على الاستثمار في المستقبل المنظور.